

قرار لمجلس المنافسة عدد 2024/ق/35 صادر في 9 رمضان 1445  
(20 مارس 2024) المتعلق بتولي شركة «Haier Group Corporation»  
المراقبة الحصرية لشركة «Shanghai Raas Blood Products Co., Ltd.»  
عبر اقتناء نسبة 20 % من  
رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد اقتناء أسهم بين أطراف العملية بتاريخ 29 ديسمبر 2023، ينص في بنوده على شروط اقتناء شركة «Haier Group Corporation» للمراقبة الحصرية لشركة «Shanghai Raas Blood Products Co., Ltd.» عبر اقتناء نسبة 20% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، والتي ستخول لها تأثيراً حاسماً على قراراتها الإستراتيجية نظراً لكونها شركة مدرجة في البورصة وأغلبية رأسمالها متداول في السوق المالية، ممّا يجعل العملية خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 السالف ذكره، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة، تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تتميمه وتغييره :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية، موضوع التبليغ، تتعلق بتولي شركة «Haier Group Corporation» المراقبة الحصرية لشركة «Shanghai Raas Blood Products Co., Ltd.» عبر اقتناء نسبة 20% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تتميمه وتغييره، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ لمجلس المنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 رمضان 1445 (20 مارس 2024)، وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني للاجتماع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 008/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 12 من رجب 1445 (24 يناير 2024)، المتعلق بتولي شركة «Haier Group Corporation» المراقبة الحصرية لشركة «Shanghai Raas Blood Products Co., Ltd.» وذلك عبر فرعها «Haiyingkang Medical Technology Co., Ltd.» الذي أنشئ خصيصاً لهذه العملية :

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعبيد رقم 2024/022 بتاريخ 9 شعبان 1445 (19 فبراير 2024)، والقاضي بتعيين السيدة سلمى السعيد مقرر في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تتميمه وتغييره :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من رجب 1445 (فاتح فبراير 2024)، والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 21 من رجب 1445 (2 فبراير 2024) :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 18 من شعبان 1445 (28 فبراير 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي، ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 8 رمضان 1445 (19 مارس 2024) :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شروطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم؛

وحيث إن الأطراف المعنية بمشروع عملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** «Haiyingkang (Qingdao) Medical Technology Co., Ltd.» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة بموجب القانون الصيني وهي شركة تم إنشاؤها لأغراض هذه العملية، تخضع للمراقبة الحصرية من طرف شركة «Haier Group Corporation»، وليس لها أي تواجد أو نشاط بالمغرب؛

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** «Haier Group Corporation»، وهي شركة جماعية بموجب القانون الصيني، يقع مقرها الاجتماعي بالصين وهي تنشط في مجال تصنيع وتوريد الأجهزة الإلكترونية الاستهلاكية والأجهزة المنزلية، ولها فرع تجاري بالمغرب، شركة «Candy Hoover Maroc S.à.r.l.»، تسوق من خلاله منتجاتها من الأجهزة الإلكترونية الاستهلاكية والأجهزة المنزلية، كما أنها تصدر منتجات التبريد الطبية بكميات محدودة مباشرة لعملائها في المغرب؛

- **الجهة المستهدفة :** «Shanghai Raas Blood Products Co., Ltd.»، وهي شركة أسهم ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون الصيني، يقع مقرها الاجتماعي بالصين، حيث أنها مدرجة في بورصة «Shenzhen» وتنشط في مجال تصنيع منتجات الدم في الصين والذي يشمل جمع البلازما والبحث والتطوير وإنتاج وبيع منتجات الدم، وتمارس نشاطها في المغرب عبر فرعها الأمريكي شركة «Grifols Diagnostics Solutions, Inc» التي تصدر حلول لتصنيف الدم (solutions de groupage sanguin) نحو المغرب دون التوفر على أي فرع أو تمثيلية داخله؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ يندرج ضمن الاستراتيجية الهادفة إلى تطوير نشاط الأطراف والتي ستمكثها من مواصلة نموها في المستقبل؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق للمجلس، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تتميمه وتغييره، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق توريد معدات التشخيص المخبري (le marché de la fourniture des diagnostics in vitro) دون الحاجة لتقسيم أدق، كون استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير بعد إنجاز العملية؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، فقد سبق لمجلس المنافسة أن اعتبر أن التحديد الجغرافي لسوق توريد معدات التشخيص المخبري هي ذات بعد وطني وليس هناك في حيثيات هذه العملية ما يستوجب مخالفة هذا التحديد، غير أنه بالنظر إلى طبيعة هذه العملية وغياب أي تأثير لها على المنافسة في السوق المرجعية المعنية، فإن تحديدها الجغرافي يمكن أن يظل مفتوحا؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية بالعملية، نظرا لعدم وجود أي ترابط أفقي بين أنشطة الأطراف المعنية بعملية التركيز على مستوى السوق الوطنية المرجعية؛

ذلك أن الشركة المقتنية لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة داخلها، كما أنه لا يوجد أي ترابط عمودي بين أطراف العملية على مستوى السوق السالفة الذكر وطنيا، إضافة إلى ذلك، فإن العملية وإن كان لها ترابط تكتلي على الأسواق المرجعية بالنظر لتواجد الجهة المقتنية في سوق توريد منتجات التبريد الطبية فلن يكون له تأثير سلبي نظرا لكون حصة السوق التي تمتلكها الجهة المستهدفة تبقى متواضعة 10% وكذا النشاط المحدود للجهة المقتنية غير المباشرة بالمغرب؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي هذه لن يكون لها أي تأثير سلبي عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أي سوق توريد معدات التشخيص المخبري أو في أي جزء مهم منها.

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 008/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 12 من رجب 1445 (24 يناير 2024)، قد استوفى الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Haier Group Corporation» المراقبة الحصرية لشركة «Shanghai Raas Blood Products Co., Ltd.»، عبر اقتناء نسبة 20% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 9 رمضان 1445 (20 مارس 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات:

عادل بوكبير.

عبد السلام بنعبو. رشيد بنعلي.